

تطور العلاقات بين الحكومات العربية المنتجة للبتروول وشركات النفط

(١٩٧٠ - ١٩٩٠)

للدكتور محمد عبد العزيز عجمية

رئيس قسم البحوث الاقتصادية بالمعهد

لأجل الوقوف على طبيعة وتطور العلاقات بين الحكومات العربية المنتجة للبتروول وشركات النفط العالمية في بلادها نلتمس ذلك عن طريق دراسة تطور الاتفاقيات المعقودة بين الطرفين .

لقد مرت اتفاقيات النفط بالمراحل التالية :

المرحلة الأولى : الاتفاقيات التقليدية .

المرحلة الثانية : اتفاقيات المشاركة .

المرحلة الثالثة : عقود المقابولة .

وفيما يلي نتناول المراحل الثلاث على التوالي :

المرحلة الأولى : الاتفاقيات التقليدية

يقصد بالاتفاقيات التقليدية تلك الاتفاقيات المبرمة بين الأقطار المنتجة وشركات النفط العالمية الكبرى وفق ما يعرف بنظام الامتيازات الذي بدأ في الأقطار العربية المنتجة للبتروول منذ الفترة التالية للحرب العالمية الأولى ، ولا يزال يسيطر حتى الوقت الحاضر على الجزء الأعظم من إنتاج النفط في الأقطار المذكورة .

خصائص المرحلة :

لقد تميزت تلك الاتفاقيات (المكونة لنظام الامتياز) في بدايتها ، بالخصائص التالية :

- ١- طول مدة الامتيازات (٧٥ - ٩٠ سنة) .
- ٢- اتساع مساحة الامتيازات وشملت في بعض الأقطار كالعراق معظم المساحة الإقليمية للقطر .
- ٣- ضآلة نصيب الحكومات من العوائد حيث كانت إجمالاً على أساس دفع اتاوات ثابتة (مقطوعة) عن كل طن ينتج ويصدر من النفط .
ومع أخذ بعض التباين الجزئي في الاتفاقيات المبرمة بين حكومات الأقطار العربية المنتجة وشركات النفط الأجنبية ، من قطر إلى آخر ومن وقت إلى آخر .
يمكن إجمال الخصائص الرئيسية المشتركة لنظام الامتيازات ككل في الوضع الراهن على النحو التالي :
- ١- الشركات صاحبة الامتياز هي شركات مؤسسة في دول أجنبية وبموجب قوانين تلك الدول تحمل جنسية الأقطار التي تنتسب إليها ، كما أنها لا تتخذ - على الأغلب - مقرها الرسمي في الدول العربية .
- ٢- الشركات الأجنبية أدوات لإنتاج البترول الخام لصالح الشركات المالكة لها وتصديره للخارج .
- ٣- لا تعتبر الشركات نفسها ملزمة بأن تكرر أو تضع في البلاد المنتجة (دول المصدر) أي جزء من إنتاجها من البترول الخام والغاز الطبيعي أو تقم الصناعات البتروكيماوية وغيرها من الصناعات المرتبطة بالهاييدروكربونات .
- ٤- تتمتع بالسلطة المطلقة لإدارة عملياتها وتحديد إنتاجها وأسعار بيعه ، وهذا مما يسبب مضاراً كبيرة للأقطار المنتجة .
- ٥- لا تخضع لقوانين البلاد المحلية وبصورة خاصة القوانين الضريبية ، كما لا تخضع للمحاكم الوطنية بل تتمسك بالتحكيم الدولي أسلوباً لفض النزاع رغم رفض المحاكم والهيئات الدولية الأخذ بوجهة نظر الشركات من حيث تشبهاً المشار إليه .

٦ - لم تفسح المجال لمشاركة الحكومات برؤوس أموالها ، كما لم تتح المجال بصورة فعلية لمشاركة الهيئات الوطنية في مجالس إدارتها أو الرقابة الفنية على نشاطها وتوجيهه بما يتلاءم ومصالح الاقتصاديات الوطنية .

٧ - لاتعيد الشركات استثمار أى جزء من أرباحها في البلدان المنتجة .

٨ - تسد الشركات احتياجاتها من المعدات والآلات والتجهيزات من الأسواق الخارجية - على الأغلب أسواق البلدان التي تنتسب إليها - وأن توفر جانباً من احتياجاتها المذكورة في الأسواق المحلية .

٩ - عمليات نقل البترول سواء عن طريق خطوط الأنابيب أو عن طريق الناقلات خارجاً عن نطاق عقود الامتياز حتى لو قامت بها الشركات صاحبة الامتياز .

أقسام المرحلة :

إن الاتفاقيات التقليدية ، التي بدأ سريانها في المنطقة العربية منذ الفترة التالية للحرب العالمية الأولى ولا تزال نافذة حتى اليوم ، مرت بثلاثة أطوار على النحو التالي :

أولاً : طور العوائد الثابتة (المقطوعة) :

ثانياً : طور مناصفة الأرباح .

ثالثاً : طور التفوق النسبي لحصة الحكومات .

أولاً : طور العوائد الثابتة (المقطوعة) :

امتدت هذه المرحلة حتى سنة ١٩٥٠ وتميزت كما أسلفنا بضآلة نصيب الحكومات من العوائد حيث كانت على أساس دفع اتاوات ثابتة بمقدار (٤) شلنات ذهباً عن كل طن ، (حوالى ٢٢ سنتاً عن كل برميل) ينتج ويصدر . وقد ارتفعت في بعض الأقطار إلى (٦) شلنات ذهباً ، كما في العراق سنة ١٩٤٩ . ونشير تأكيداً لذلك - العوائد في بعض الاتفاقيات .

ففي السعودية نصت اتفاقية عام ١٩٣٣ (م ١١) على دفع عائدات قدرها (٤) شلنات ذهباً عن كل طن، وفي عام ١٩٤٨ ارتفعت إلى (٢.٥) دولاراً عن كل طن أو ما يوازي (٣٢) سنتاً تقريباً عن كل برميل بينما كانت عند توقيع الاتفاقية ما يوازي (٢٢) سنتاً للبرميل الواحد .

وفي البحرين ، نصت اتفاقية عام ١٩٢٥ (م ٨) على دفع عائدات قدرها ٣.٥ روبية عن كل طن من البترول الخام ، وهو مبلغ يساوي (١٧) سنتاً في عام ١٩٣٠ و (١٢) سنتاً عندما خفضت الروبية عام ١٩٣١ و (١٨) سنتاً بعد تخفيض الدولار في عام ١٩٣٤

وفي الكويت ، نصت اتفاقية عام ١٩٣٤ على دفع عائدات قدرها (٣) روبيات عن كل طن من البترول الخام زائداً $\frac{1}{3}$ روبية كبديل عن الضرائب . وكان هذا المبلغ يعادل (١٦) سنتاً عن كل برميل سنة ١٩٣٤ و (١٣) سنتاً بعد خفض الروبية عام ١٩٣٩ . (٩) سنتات بعد تخفيض الروبية عام ١٩٤٩ .

وفي قطر ، نصت اتفاقية عام ١٩٣٥ على دفع عائدات قدرها (٣) روبيات عن كل طن من البترول الخام .

ومن الجدير الإشارة إلى أن المنطقة العربية شهدت تطوراً جديداً في بعض الاتفاقيات النفطية لأول مرة ، ذلك عندما عقدت كل من الكويت عام ١٩٤٨ والسعودية عام ١٩٤٩ اتفاقية الأولى مع شركة (Getty) والثانية مع شركة (Aminail) الأمريكيتين لاستغلال النفط في المنطقة المحايدة ، حيث جاء في الاتفاقيتين دفع مكافأة نقدية عند منح الامتياز بالإضافة إلى ارتفاع عوائد الدولة من الأرباح ، بأن تدفع الشركات نسبة معينة من الأرباح إلى جانب الأتاوة المقطوعة .

فنصت المادة الثالثة من اتفاقية امتياز استغلال النفط في المنطقة المحايدة بين الكويت وشركة (Aminail) الموقعة عام ١٩٤٨ على دفع مكافأة

قدرها (٢,٥) دولارا عن كل طن أوما يوازي (٣٤) سنتا عن كل برميل بالإضافة إلى نصيب في الأرباح الصافية مقدارها (١٥٪) منها .

أما اتفاق السعودية مع شركة (Getty) والموقع في ٢٠ فبراير (شباط) ١٩٤٩ المواد ٥ - ٧ نصت على دفع مكافأة قدرها (٩,٥) مليون دولار وعوائد قدرها (٥٥) سنتا عن كل برميل ، بالإضافة إلى مساهمة السعودية بـ (٢,٥٪) من الأرباح الصافية للشركة .

ثانيا : طور مناصفة الأرباح :

إن أهم تطور شهدته الاتفاقيات التقليدية تمثل بتوقيع اتفاقيات مناصفة الأرباح بين الحكومات المعنية والشركات المستثمرة عام ١٩٥٠ وأصبح نصيب الدول المنتجة بموجب ذلك (٥٠٪) من الأرباح ، ويعتبر هذا التطور ، الذي امتد حتى عام ١٩٧٠ . من الفترات التي شهدت أحداثا هامة لها مغزاها وآثارها ليس في الصناعة النفطية للمنطقة فحسب بل تعدى ذلك إلى صناعة النفط على المستوى العالمي .

ويعود انتشار تطبيق مبدأ مناصفة الأرباح بين الحكومات وشركات النفط العاملة في المنطقة العربية إلى الأسباب الرئيسية الثلاثة التالية :

١ - مبادرة الحكومة الفنزويلية عام ١٩٤٨ إلى تطبيق قانون ضريبة الدخل الفنزويلية الذي نص على فرض ضريبة حدها الأدنى (٥٠٪) من الأرباح التي تحصل عليها الشركات المستثمرة .

٢ - توقيع كل من الكويت والسعودية اتفاقيات جديدة عامي ١٩٤٨ ، ١٩٤٩ سبقت الإشارة إليها - تضمنت رفع مستوى العوائد قياسا إلى العوائد الثابتة السائدة سابقا .

٣ - تأميم النفط الإيراني عام ١٩٥١ الذي دفع الشركات إلى التعجيل بكسب ود حكومات الأقطار المعنية والرأى العام في المنطقة ولإبعاد شبح التأميم .

وفيما يلي نتناول تعاقب تطبيق اتفاقيات المناصفة في الأقطار العربية :

١- وقعت السعودية في ٣٠ ديسمبر (كانون الأول) سنة ١٩٥٠ اتفاقية مع Arameo نصت على رفع عوائد الحكومة من النفط إلى (٥٠ %) من الأرباح . وتم تعديل هذه الاتفاقية في ٢ أكتوبر (تشرين الأول) ١٩٥١ على أساس دفع العوائد المحددة قبل دفع أية ضريبة لأية جهة أجنبية : وعلى غرار اتفاقية السعودية في وضعها الأخير طبقت اتفاقيات المناصفة في الأقطار العربية الأخرى على النحو التالي :

٢- في الكويت بتاريخ ٣ ديسمبر (كانون الأول) ١٩٥١ (شركة نفط الكويت) .

٣- في العراق بتاريخ ٣ فبراير (شباط) ١٩٥٢ . على أن يبدأ سريانها ابتداءً من أول يناير (كانون الثاني) ١٩٥١ (شركة نفط العراق) .

٤- في قطر في أول سبتمبر (أيلول) ١٩٥٢ (شركة نفط قطر) ؛

٥- في البحرين في أول سبتمبر (أيلول) ١٩٥٢ (شركة نفط البحرين)

(علماً بأن اتفاقية المناصفة لم توقع في إيران إلا في ١٩ سبتمبر (أيلول)

(١٩٥٤

وفيما يلي سنتناول بإيجاز أهم الأحداث المشار إليها :

١- رافق اتفاقيات المناصفة تغير ملموس في سلوك الشركات لصالح الأقطار المنتجة ، وقد انعكس ذلك في النواحي التالية :

(أ) زيادة معدلات الإنتاج .

(ب) زيادة نسبة استخدام العمال والموظفين المحليين قياساً للأجانب .

(ج) زيادة الانفاق على المشتريات المحلية .

٢- تعرضت أسعار النفط الخام في منطقة الشرق الأوسط إلى الانخفاض

عامي ١٩٥٩ ، ١٩٦٠ مما أدى إلى تردى العلاقات بين الحكومات المنتجة

والشركات باعتبار ذلك قد انعكس بخسائر مالية كبيرة .

٣ - نتيجة لما بُيِّن في الفقرة السابقة تكتلت جهود بعض الدول المعنية من الأقطار العربية وغيرها وأنشأت منظمة الدول المصدرة للنفط (OPEC) بهدف المحافظة على حقوق الأعضاء من تصرف الشركات التحكيمي الانفرادي .

وأهم مآحقته منظمة الأوبك منذ إنشائها عام ١٩٦٠ لغاية عام ١٩٧٠ :

(أ) المحافظة على مستوى أسعار النفط الخام من التدهور .

(ب) تنسيق الربح في أغلب الأقطار المعنية .

فكأن هناك أشكالاً مختلفة للأسعار نرى أن نشير إليها لنتلمس التطورات

التي طرأت عليها :

أولاً : الأسعار المعلنة : Posted Prices

يقصد بالأسعار المعلنة للنفط الخام تلك الأسعار التي تعلنها شركات النفط الكبرى في موانئ الشحن الرئيسية . ويتم تحديد هذه الأسعار لغرض تحديد حصة حكومات الأقطار المشجة ودفع عوائدها . ومن الجدير بالإشارة أن اتفاقيات النفط التقليدية جميعها نصت على دفع العوائد وفق تلك الأسعار .

وقد تعرضت هذه الأسعار في عامي ٥٩ ، ١٩٦٠ إلى انخفاض كبير - إلا أنها حافظت على مستوياتها فيما بعد وحتى نهاية عام ١٩٧٠ ثم ارتفعت بنسبة كبيرة منذ عام ١٩٧١ بعد اتفاقية طهران عام ١٩٧١ .

ثانياً : الأسعار المتحققة : Realized Prices

وهي الأسعار التي يتم بها بيع النفط فعلاً ، ولقد نصت الاتفاقيات الجديدة (اتفاقيات المشاركة التي بدأت في المنطقة عام ١٩٥٧) مع الشركات المستغلة على دفع عوائد الحكومات وفق هذه الأسعار . ومن الملاحظ أن الأسعار المتحققة أقل بكثير من الأسعار المعلنة والمذكورة سابقاً .. ومن الجدير بالذكر أنه قد تم تعديل قاعدة وضع الأرباح على أساس الأسعار المتحققة وذلك

بأن أصبحت تحتسب على أساس الأسعار المعلنة منذ صدور قرار الأوبك رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٦ .

ثالثا : الخصومات :

حافظت الأسعار المعلنة للنفط الخام على مستوياتها بعد إنشاء منظمة الأوبك على الرغم من أن الشركات قامت بمنح خصومات من الأسعار المعلنة عند بيع النفط وفي مناطق عديدة - ولقد بلغت هذه الخصومات ما بين (١٣ - ٢٣) سنتا عام ١٩٦١ بالنسبة للنفط العراقي أي بنسبة (٨ ٪ - ١٣ ٪) من السعر المعلن .

وفي عام ١٩٦٢ بلغ الخصم بالنسبة لنفط الكويت نسبة (٩ ٪ - ١٢ ٪) من السعر المعلن ثم ارتفعت الخصومات عام ١٩٦٣ ارتفاعا آخر حيث بلغ في بعض العقود ما بين (٤٠ - ٤٥) سنتا وهو ما يزيد كثيراً عن النسبة السابقة . كما تزايد الخصم تزايداً كبيراً في عامي ١٩٦٤ ، ١٩٦٥ حيث بلغ (٦١) سنتا بالنسبة للنفط الجزائري ، (٦٨) سنتا بالنسبة للنفط الليبي .

ومن أهم العوامل التي دفعت إلى هذا الإجراء هو تزايد إنتاج النفط في شمال أفريقيا .. خاصة النفط الليبي .. ومن المهم أن نذكر أن منطقة الأوبك قد استطاعت تخفيض خصم التسويق الممنوح للشركات من ١ ٪ إلى نصف سنت أمريكي عن كل برميل اعتباراً من ١-١-١٩٦٢ .

رابعا : الأسعار الحالية :

لقد تمكنت دول منظمة الأوبك من رفع الأسعار المعلنة للنفط الخام . كما تم رفع معدل الأرباح من (٥٠ ٪) إلى (٥٥ ٪) وذلك بموجب اتفاقية طهران (التي تم توقيعها في ١٤-٢-١٩٧١ والتي بدأ سريانها منذ ١٥-٢-١٩٧١) بين دول الخليج الست - أبوظبي ، إيران ، العراق ، الكويت ، قطر ، السعودية - وممثلي الشركات العاملة في المنطقة .

وبموجب الاتفاقية المذكورة تم رفع سعر البرميل الواحد بمقدار (٣٣) سنتا . وعلى أن يتم رفع الأسعار فيما بعد بمعدل (٢,٥٪) منسوبا إلى عام ١٩٧٥ . وكذلك رفعت الأسعار بمقدار (٥) سنتات لكل برميل مقابل الزيادة التي تطرأ على ارتفاع أسعار المنتجات .

وأخيراً ترفع الأسعار بمقدار (٢) سنتين للبرميل ترضية للمطالب المتعلقة بأجور النقل والتضخم (قرارات الأوبك رقم ١٣٠ ، ١٢٢) .

وبموجب الاتفاق المذكور فإن الأسعار سترتفع بمقدود (٨٠) سنتا للبرميل الواحد في نهاية عام ١٩٧٥ . وقد قدرت الزيادة في عوائد دول الخليج المذكورة من جراء الاتفاق بمقدار (٨٠٠) مليون دولاراً سنوياً تصل إلى (٢٠٠٠) مليون في عام ١٩٧٥

كما استطاع العراق أيضاً رفع الأسعار المعلنة لنقطة المصدر من موافق المتوسط بمقدار (٨٠) سنتا للبرميل الواحد (من ٢,٤١ إلى ٣,٢١) بعد أن تم توقيع اتفاقية شرق البحر المتوسط بينه وبين الشركات العاملة .

وكذلك استطاعت ليبيا رفع أسعارها المعلنة بنسبة عالية حيث ارتفعت من (٢,٥١) دولاراً للبرميل إلى (٣,٤٥) دولاراً ، وشمل السعر الجديد السعر المعلن الذي بموجبه تحسب الضرائب وقدره (٣,٢٠) سنتات زائد (٢٥) سنتا علاوة نقل .

كما شهدت العلاقات بين شركات النفط والحكومات المنتجة تغييراً هاماً أثر تشريع العراق قانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٦١ . وعلى أثر نفاذ هذا القانون بادرت الشركات إلى التخلي عن مساحات واسعة من مناطق امتيازاتها في معظم الأقطار المنتجة في المنطقة العربية . كما أن التخلي عن مساحات معينة من الأراضي المنصوص عليها في الامتيازات أصبح من الأمور المتفق عليها في الامتيازات الجديدة .

أثر قانون رقم ٨٠ (التخلي عن الأراضي) على الدول الأخرى :

كان من آثار القانون العراقي رقم ٨٠ لسنة ١٩٦١ أن استجابت العديد من شركات البترول العالمية لمطالب العديد من الحكومات . فتخلت بذلك عن مساحات شاسعة - حدث ذلك في السعودية - والكويت - وقطر - وأبو ظبي . حيث تخلت شركات البترول عن مساحات شاسعة .

فعلى سبيل المثال عقدت حكومة المملكة السعودية في عام ١٩٦٣ اتفاقية مع شركة أرامكو تعهدت فيها الأخيرة بالتخلي عن أجزاء شاسعة بحيث يكون ما يبقى تحت سيطرة شركة أرامكو بعد مرور ثلاثين عاماً لا يتجاوز (٢٠.٠٠٠) ميلاً مربعاً . وفي الكويت تقلصت المساحة بموجب الاتفاقية في عام ١٩٦٣ إلى (٨٢٥٠) ميلاً مربعاً بعد أن كانت تشمل كل دولة الكويت .

وفي الوقت الحاضر فان معظم العقود الجديدة جاءت نصوصها حاوية شرط التخلي .. وينطوي مبدأ التخلي - كما وضع ذلك القرار رقم ٩٠ للمؤتمر السادس عشر للأوبك - على فكرتين رئيسيتين :

أولهما : إخضاع كافة مناطق الامتيازات أو العقود في أقطار الأوبك إلى برنامج زمني يتم فيه التخلي عن أراضي الامتيازات بصورة متوالية مطردة وفي أقل زمن ممكن :

ثانيهما : مشاركة الحكومات المضيفة في اختيار الأجزاء التي تتخلي عنها الشركات .

أدى انتشار هذا المبدأ إلى ضرورة التزام الشركات بالجدية في عمليات الإنتاج وإلا ففى إمكان الدول المضيفة بعد انقضاء زمن معين منح امتياز استغلال ثروتها البترولية إلى شركات أخرى .. كذلك فإن هذا المبدأ أدى إلى كسر شوكة الاحتكار التي كانت سائدة في البلاد العربية ، والتي كان مفادها حصول شركة واحدة على امتياز باستغلال الثروة البترولية في كل أراضي

الدولة - كذلك فان هذا المبدأ أدى إلى فتح الأبواب أمام عدد كبير وجديد من شركات البترول للحصول على امتيازات بترولية . وبذلك خلق جواً من المنافسة يعود على الدول المضيفة بعوائد ومزايا أكثر .

ثالثاً : طور التفوق النسبي لحصة الحكومات :

بدأ سريان هذا الطور بعد توقيع اتفاقية طهران بين دول منظمة الأوبك ومجموعة الشركات العاملة في المنطقة ، فمُنذ فبراير (شباط) ١٩٧١ وبموجب الاتفاقية أصبحت حصة الحكومات بنسبة (٥٥ ٪) من الأرباح ، كما تم رفع الأسعار المعلنة للنفط الخام بنسب معينة تصل إلى حوالى (٨٠) سنتا للبرميل الواحد في نهاية ١٩٧٥ كما سبق وأوضحنا .

ويعود الفضل في النتائج المتقدمة إلى جهود منظمة الأوبك ومساعدتها للمحافظة على حقوق الأعضاء . إلى جانب سبب هام آخر متمثل في زيادة الطلب على النفط الخام بنسبة كبيرة أثر تزايد واردات الولايات المتحدة والدول المستهلكة الأخرى الرئيسية وخاصة اليابان .

أهمية البترول العربي لأقطار أوروبا الغربية :

تعتبر أقطار أوروبا الغربية من أكبر الأسواق المستهلكة للنفط العربي . وللتدليل على ذلك نسترشد أولاً بالإحصاءات الواردة عن نفط الشرق الأوسط التي تمثل عدا إيران الأقطار العربية من جهة ، وبإحصاءات شمال أفريقيا التي تمثل باقي البلدان العربية النفطية من جهة أخرى .

منذ فترة طويلة وحتى الوقت الحاضر تعتبر منطقة الشرق الأوسط المصدر الرئيسي لاحتياجات أوروبا الغربية من النفط . فهي تزودها حالياً بما يقارب ٥٠ ٪ من حاجاتها . وهذه النسبة رغم انخفاضها عما كانت عليه في بداية الستينات حيث كانت حوالى (٧٠ ٪) إلا أن المقادير المطلقة تفسح عن زيادات كبيرة على توالى السنين .

أما منطقة شمال أفريقيا فقد أصبحت حالياً تجهز الأسواق الأوروبية الغربية بحوالي ٢٥٪ من حاجتها . وفي مقدمة العوامل التي أدت إلى تحويل الطلب الأوربي للنفط نحو الأقطار العربية الافريقية قربه من أسواقها ونوعية النفط الجيد في هذه الأقطار ، إلى جانب الرغبة في تنويع مصادر العرض لاسيما وأن منطقة الشرق الأوسط - المصدر الرئيسي التقليدي - غير مستقرة سياسيا نسبيا بالنسبة إلى شمال افريقيا .

وستبقى احتياجات أوروبا للنفط العربي مستمرة على هذا التحويل وفي اتجاه مضطرد نحو الزيادة لعدة أسباب أهمها :

انخفاض كميات النفط التي كانت تصدر إليها من منطقة الكاريبي ، وجودة وانخفاض كلفة النفط العربي نسبيا . وضعف احتمال زيادة إنتاج النفط الذي استمر لايزيد في تغطية أكثر من ٥٪ من حاجتها . فضلا عن قصور مصادر الطاقة المحلية الأخرى للايقاء بمتطلباتها .

أهمية البترول العربي للولايات المتحدة الأمريكية :

تعتبر الولايات المتحدة من أكبر الأسواق المستهلكة للنفط حيث تمثل استهلاكاتها ٣٤٪ من الاستهلاك العالمي عام ١٩٦٨ . في حين أن إنتاجها يمثل ٢٢٪ من الإنتاج العالمي في نفس العام .

ولقد بدأت الولايات المتحدة باستيراد النفط ابتداء من عام ١٩٤٨ واستمرت وارداتها من النفط بالارتفاع في السنوات التالية لاسيما من منطقة الشرق الأوسط .

وينافس بترول الشرق الأوسط البترول الأمريكي منافسة كبيرة لانخفاض أسعاره (نظراً لانخفاض تكاليف إنتاجه) الأمر الذي أدى إلى قيام السلطات الأمريكية بفرض القيود عليه وتحديد الكميات المستوردة منه .

إلا أن تلك القيود لم تستمر كما أريد لها نظراً لعجز مصادر الطاقة المحلية

عن تلبية حاجات السوق المحلية - لذلك فقد اضطرت السلطات إلى رفع الكميات المسموح باستيرادها والمحددة سابقا بـ ٩٪ من حاجة السوق المحلية إلى ١٥٪ . وتشير بعض البيانات المنشورة حديثاً^(١) إلى أن اعتماد الولايات المتحدة على نفط الشرق الأوسط سيزداد في المستقبل إلى درجة كبيرة . إذ تقدر احتياجاتها عام ١٩٨٥ من النفط المستورد بـ ١٩ مليون برميل يوميا وهو ما يفوق إنتاج الشرق الأوسط بأكمله في الوقت الحاضر . في حين أن جملة وارداتها حاليا تمثل ٣,٤ مليون برميل يوميا .

المرحلة الثانية : اتفاقيات المشاركة

عقدت في المنطقة العربية سلسلة من الاتفاقيات الجديدة تعتبر شروطها بالنسبة للحكومات المنتجة أفضل نسبيا من الشروط السائدة سابقا وفي نظام الامتيازات .

ويقصد باتفاقيات المشاركة تلك الاتفاقيات التي عقدت مع شركات مستغلة خارج الاحتكار الدولي للنفط . وبموجب هذه الاتفاقيات يتم تأسيس الشركة من الجانبين الحكومي والأجنبي لاستثمار النفط في المنطقة المحددة بالاتفاق .

وتعتبر جمهورية مصر العربية أول من أدخل هذا النظام وذلك بتوقيعها اتفاق مشاركة عام ١٩٥٧ مع مؤسسة (Eni) الإيطالية ثم وقعت على التوالى

(١) أشارت الصحف مؤخرا إلى أن مجلس الأمن القومي الأمريكي سيناقش في اجتماع يعقده أزمة الطاقة والمشاكل الناتجة عن طبيعة العلاقات المتغيرة بين الدول المصدرة للبتروول والدول المستوردة له - هذا مما يعكس استمرار قيام حاجة الولايات المتحدة إلى البتروول المستورد وبشكل متزايد - وهنا يبرز بوضوح أهمية النفط العربي لأمريكا إذا ما علمنا بأن أغلب الاحتياجات المؤكدة موطنها البلاد العربية وكذا الاحتياطيات المحتملة . ويؤكد جيمس اكنز خبير الطاقة في وزارة الخارجية الأمريكية هذه الحقيقة حيث يذكر بأن أزمة الطاقة التي تواجهها الولايات المتحدة حاليا ليست في سبيلها إلى الحل في المستقبل القريب . وهنا يتعين على البلاد العربية أن تستعمل البتروول كسلاح فعال في المعركة .

كل من الكويت والسعودية اتفاقيات مشابهة مع شركة الزيت اليابانية لاستثمار النفط في المياه الإقليمية في المنطقة المحايدة .

خصائص اتفاقيات المشاركة :

يمكن إيجاز الخصائص الرئيسية لهذه الاتفاقيات - مع أخذ بعض الفروق الجزئية بعين الاعتبار - فيما يلي :

(١) نصيب أكبر من الأرباح الإجمالية حيث أصبحت حصة الحكومة ٧٥٪ من الأرباح المتحققة .

(٢) حصة مضمونة للحكومة - كطرف ، بحيث أنها لا تتحمل أى مجازفة في مرحلة التنقيب إلا أنها لها الحق في المساهمة كشريك في حالة نجاح المشروع والعثور على النفط بكميات تجارية (مبدأ الغنم لا الغرم) .

(٣) تشارك الحكومة في أرباح العمليات النفطية المتكاملة رأسياً (إنتاج - نقل - تصفية - توزيع) .

(٤) تمثيل الحكومة تمثيلاً أوسع في مجال الإدارة .

(٥) التنازل في مواعيد معينة عن أجزاء من مناطق الامتياز .

(٦) قصر مدد الاتفاقيات الجديدة .

(٧) التزام الشركة بإنشاء مصافي محلية .

(٨) تفضيل استخدام العمال والمقاولين المحليين .

(٩) التزام الشركات بتفضيل استخدام السفن التي تحمل علم الوطن عند

استئجار الناقلات : اتحاد الجامعات العربية

ومن أهم الأحداث التي حصلت خلال هذا الطور تقسيم الأرباح على أساس الأسعار المعلنة وليس على أساس الأسعار المتحققة كما كان سائداً بعد توقيع الاتفاقيات .

ويرجع الفضل في تحقيق ذلك أيضاً إلى منظمة الأوبك حيث نصت

بموجب قرارها رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٥ على وجوب احتساب الأرباح في دول الأوبك وفق الأسعار المعلنة .

اتفاقيات المشاركة بمنطقة الخليج :

السعودية : (اتفاقية شركة الزيت العربية اليابانية)

وقعت في ديسمبر (كانون الأول) ١٩٥٧ لاستثمار النفط في المنطقة المغمورة من المنطقة المحايدة . وأهم مزاياها حق السعودية في شراء حصة بحدود ١٠٪ من أسهم الشركة بعد اكتشاف النفط بكمية تجارية (بالقيمة الاسمية) كما التزمت الشركة بإنشاء مصفى للنفط لتكرير ٣٠٪ من الإنتاج يضاف حق السعودية بتعيين ثلث أعضاء مجلس الإدارة .

(اتفاقية شركة راب RAP الفرنسية) :

وقعت في ابريل (نيسان) ١٩٦٥ وتمتد لثلاثين عاما . وأهم مزاياها تحويل الاتفاق إلى عقد استغلال بعد اكتشاف النفط على مستوى تجارى . وقد حدد هذا المستوى بمقدار (١٥٠٠) برميل يوميا ولمدة ٣٠ يوما مستمرة - وبعد اكتشاف النفط تتألف شركة جديدة برأسمال ابتدائي قدره (٥) مليون دولار تملك الحكومة السعودية أوراها ٤٠٪ منه (ويدخل في حصة الشركة الفرنسية قيم عقاراتها ونفقات استثماراتها بما فيها نفقات البحث والتنقيب - وإن تجاوزت هذه النفقات حصة الشركة الفرنسية في رأس المال وهو ٦٠٪ اعتبر المبلغ الإضافي قرضا بذمة الطرف المقابل (السعودية) .

ويبلغ الربح في الاتفاقية نسبة ١٥٪ من الإنتاج بالسعر المعلن إذا لم يتجاوز الإنتاج ٦٠ ألف برميل يوميا يرتفع إلى ١٧٪ عند بلوغ الإنتاج ٦٠ - ٨٠ ألف برميل يوميا ويصل إلى ٢٠٪ عندما يتجاوز الإنتاج ٨٠ ألف برميل يوميا .

وتخضع جميع العمليات المتكاملة لضرائب الدخل السعودية وقدرها ٤٠٪ أو الضريبة التي تسدد في المستقبل .

كما نص في الاتفاقية على حق السعودية بشراء ١٠٪ من الإنتاج للاستهلاك المحلي ويخصم ٥٪ من السعر المعلن - وإن بلغ الإنتاج ٢٠٠٠ الف برميل يوميا كان الشراء بسعر التكلفة زائد (٢) سنت للبرميل .

الكويت : (اتفاقية شركة الزيت العربية اليابانية)

وقعت عام ١٩٥٨ لاستغلال النفط في المنطقة المغمورة من الجزر الكويتي من المنطقة المحايدة وبشروط مماثلة للاتفاقية السعودية .

(اتفاقية شركة شل)

وقعت عام ١٩٦١ لإنتاج النفط في الأجزاء المغمورة من الكويت . وتضمنت حق الكويت في المساهمة بـ ٢٠٪ من رأس المال بعد اكتشاف النفط بصورة تجارية - والتخلي عن ٢٠٪ من منطقة الامتياز بعد مرور ثلاث سنوات على اكتشاف النفط ، ٢٠٪ أخرى في كل خمس سنوات تالية بحيث لا يبقى في حوزة الشركة فيما بعد سوى الآبار المنتجة فعلا .

وتأتى أهمية هذا الاتفاق بكونه أول اتفاق يعقد مع إحدى الشركات الكبرى المرتبطة بالاحتكار الدولي للنفط وبشروط أفضل نسبيا من الاتفاقيات السابقة .

(اتفاق شركة هسباتول الاسبانية)

وقعت في مارس (آذار) ١٩٦٧ وأهم ما تضمنته حق الكويت في المساهمة بنسبة ٥١٪ من أسهم الشركة إلى جانب الحصول على ٥٠٪ من الأرباح المتحققة (المحسوبة على أساس الأسعار المعلنة) وريع بنسبة (١٢,٥٪) . كما نصت على إعطاء نفط الكويت بنسبة (٢٥٪) من السوق الاسبانية .

المرحلة الثالثة : عقود المقاوله

شهدت المنطقة العربية توقيع اتفاقيات جديدة تختلف كلياً عن نمط الاتفاقيات التقليدية واتفاقيات المشاركة حيث تم توقيع عقد مقاوله بين الحكومة العراقية وشركة أراب الفرنسية عام ١٩٦٨ (علماً بأن منطقة الشرق الأوسط شهدت أول توقيع عقد للمقاوله بين نفس الشركة وإيران عام ١٩٦٦) . وبموجب العقد تعمل الشركة الفرنسية كمقاول لدى الحكومة العراقية لتطوير منطقة معينة محدودة في الاتفاق .

ويعتبر عقد المقاوله أفضل إطار قانوني مناسب لاستثمار النفط في الوقت الحاضر ، ومن أهم خصائصه الآتي :

- (١) الشركة الأجنبية ليست صاحبة الامتياز (كما هو الوضع في الاتفاقيات التقليدية) . كما أنها ليست شريكة فعلية (كما هو الوضع في اتفاقيات المشاركة) بل هي تعمل كمقاول تقدم الخبرة الفنية ورؤوس الأموال نظير حصوله على جزء من الإنتاج بأسعار مخفضة .
- (٢) تتحمل الشركة الأجنبية مخاطر البحث والتنقيب في حالة فشل المشروع ، كما تقوم بمفردها بانفاق المبالغ اللازمة لتلك العمليات ، وعند اكتشاف النفط بكميات تجارية فان تلك النفقات تصبح قرضاً بدمه الشركة الوطنية .
- (٣) تلزم الشركة الأجنبية بتسويق جزء من إنتاج النفط الخام إذا ما طلبت منها المؤسسة الوطنية ذلك ، وتمنح الشركة الأجنبية مقابل تسويقها النفط عمولة تسويق (بلغت ٢٪ بالنسبة للعقد الإيراني ومن نصف سنت إلى سنت ونصف للبرميل في الاتفاق العراقي وفق فئات الآلاف من البراميل المسوقة) .
- (٤) تمكن عقود المقاوله الشركات الوطنية من اكتساب الخبرة الفنية والإدارية والتسويقية .

الوضع الراهن الذي يحدد مستقبل العلاقات بين الحكومة والشركات :

نود أن نشير في هذا البند إلى تزايد أهمية الاتجاه نحو الاستثمار المباشر في الأقطار العربية البترولية - فهذا الاتجاه قد خفض نفوذ الشركات الأجنبية . ومع اضطراد التوسع مستقبلا ينبغيء الوضع حتماً عن ضيق دائرة العلاقات بين الحكومات وشركات النفط أو تلاشيها تماماً كلما أخذت الدول العربية بمبدأ التأمين الشامل ونجحت في السيطرة الكلية على مواردها النفطية . وتؤكد الشواهد العملية إمكانية ذلك حيث انحصرت نفوذ الشركات النفطية في كل من الجزائر (منذ سنة ١٩٦٧) والعراق (منذ سنة ١٩٧٢) .

• • •

وهناك تطور حديث يمكن اعتباره بمثابة مرحلة رابعة حيث ظهرت في معظم دول البترول شركات وطنية .

وتمثل الشركات الوطنية قيام مرحلة هامة من تاريخ العلاقات البترولية ومستقبل صناعة النفط في المنطقة ، فضلاً عن أنها تجسيد لحق الدولة في استثمار مواردها الطبيعية وعلى أساس اقتصادي .

وفي خلال العشرين عاما الماضية ظهر العديد من الشركات الوطنية الحكومية في مختلف الدول المنتجة للبترول ، وكان ظهورها أثر انطلاق الوعي البترولي (إذا جاز التعبير) وفي الدول المعنية للقيام بأكثر قسط ممكن من مراحل صناعة النفط .

فعلى حين اقتصر نشاط هذه الشركات في مستهل عهدها على توزيع المنتجات النفطية في الأسواق المحلية إلى جانب عمليات التكرير تطور نشاطها في الوقت الحاضر ليشمل سائر العمليات اللاحقة .

وتكشف الاحصاءات المتاحة عن تطور ملموس لنشاط هذه الشركات في مرحلة لإنتاج النفط الخام ؛ فيما كان إنتاجها (الشركات داخل منطقة الأوبك)

عام ١٩٦٢ : ١٠٩ ألف برميل يوميا وهو يمثل ١٪ من المجموع الكلي لإنتاج تلك الأقطار ارتفع إلى ٤٨١ ألف برميل يوميا عام ١٩٦٩ وهو ما يمثل ٢,٤٪ .

ورغم تواضع الأرقام المذكورة إلا أن ذلك يشير إلى قدرة الأيدي الوطنية على استثمار البترول في أراضيها وبيئتها بارتفاع في مستوى الإنتاج إلى معدلات أعلى في المستقبل .

ونشاط السونترالك في الجزائر والمؤسسة العامة للبترول في مصر من الأمثلة البارزة التي تجسد إمكانية الأقطار العربية في تطوير الصناعة النفطية الوطنية .

وسيكون أمام بعض الشركات الوطنية كما في العراق ومن قبله الجزائر - بعد عمليات التأميم - مجالا أوسع لاثبات الجدارة في هذا الشأن .

وفيما يلي نبذة مختصرة عن نشاط شركات البترول الوطنية العربية :

مصر :

في مصر التي تعتبر في مؤخره البلاد العربية المنتجة والمصدرة للنفط تم تأسيس المؤسسة العامة للبترول (EGPC) عام ١٩٥٦ والتي حددت صلاحيتها واختصاصاتها عام ١٩٥٨ ، ومن قبل هذا التاريخ بعام واحد أسست الدولة الشركة العامة للبترول التي باشرت أعمال البحث والإنتاج في مناطق خليج السويس وشمال سيناء وتم لها اكتشاف النفط وإنتاجه من حقول بكر وكريم ورحمى - وفي عام ١٩٦٥ استطاعت الشركة العثور على النفط أيضاً وبكميات ضخمة في حقل شقير على الساحل الغربي من خليج السويس . وحققت المؤسسات الوطنية المصرية عام ١٩٦٦ متوسط إنتاج يومي قدره (٧٨) ألف برميل .

الجزائر :

وفي الجزائر حققت الشركة الوطنية Sonatrach نجاحا باهراً ، على الرغم من أن الجزائر استقلت عام ١٩٦١ ثم بعد سنتين من استقلالها، وعلى

وجه التحديد في ٣١-١٢-١٩٦٣ تم تأسيس الشركة الوطنية المذكورة .

وفي مستهل عهد الشركة كانت أهدافها محدودة تكاد تقتصر على إعداد الدراسات المتعلقة ببناء وسائل النقل للنفط والغاز وعملية شراء وبيع هذه المحروقات . إلا أنه في عام ١٩٦٦ وبعد إدخال نظام المشاركة التعاونية في القطر الجزائري عدل نظام الشركة بحيث تستطيع إقامة صناعة نفطية متكاملة من تنقيب وإنتاج إلى تصفية وتوزيع بعد أن كانت مهتمتها كما تبين ضمن إطار عمليتي النقل والتسويق . وباشرت الشركة أعمال التنقيب بعد أن منحت الصلاحيات اللازمة . وخصصت الأراضي لها إما مباشرة أو بواسطة الشركتين المتفرعتين عنها وهي الشركة الجزائرية للجيوفيزياء Algeo والشركة الجزائرية للحفر Alfar .

لقد استطاعت السوناتراك بمجهودها الذاتية اكتشاف كميات هائلة من النفط والغاز بعد فترة قصيرة من تأسيسها ، ففي عام ١٩٦٩ أنتجت الجزائر ٩٢٠ ألف برميل يوميا ساهمت السوناتراك بـ ١٦٤ الف برميل منه أي بنسبة قدرها ١٨٪ .

الكويت :

أسست دولة الكويت شركاتها الوطنية عام ١٩٦٠ وهي الوحيدة من بين شركات النفط الوطنية في البلاد العربية التي يساهم بها القطاع الخاص حيث ترك قانون تأسيسها للقطاع الأهلي المشاركة بنسبة ٤٠٪ من رأسمالها . ويتلخص نشاطها في تسويق المنتجات البترولية في السوق المحلية والقيام بالبحث والتنقيب عن النفط في المناطق التي تخلت عنها شركة الكويت بالاستعانة بالشركات الأجنبية ، وقد سبق بيان مساهمتها في هذا الشأن عن طريق المشاركة مع الشركة الاسبانية . وقد امتد نشاطها التسويقي إلى الخارج حيث سوقت بعض المنتجات البترولية في الدانمرك وهي تمارس حاليا نشاطا ملموسا في مجال

الصناعات البتروكيمياوية (الأسمدة الكيماوية) بالمشاركة مع بعض الشركات الأجنبية.

العراق :

أسست الشركة الوطنية العراقية عام ١٩٦٤ بموجب القانون رقم ١١ لسنة ١٩٦٤ . وحدد القانون أهدافها بإقامة صناعة وطنية مستقلة إلا أن الشركة لم تبدأ نشاطها إلا في منتصف عام ١٩٦٧ عندما صدر القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٧ والذي حصر حق استثمار جميع الأراضي التي أعادها القانون رقم ٨٠ لشركة النفط الوطنية .

وفما يلي أهم ما حققته الشركة في مجال اختصاصها :

(أ) توقيع اتفاقية ايراب عام ١٩٦٨ لاستغلال النفط في مناطق محدودة من جنوب العراق ، وتمكنت الشركة من اكتشاف النفط في مناطق عملها بكميات تجارية .

(ب) بدأت الشركة باستثمار النفط بصورة مباشرة في حقل الرملة ، وتمكنت من إنتاج النفط وتسويقه في الآونة الأخيرة بحدود مليون طن (عام ١٩٧٢) .

(ج) بدأت بانتاج النفط في حقول النفط فانه والقياب عام ١٩٦٩ ، وكان الإنتاج فيما سبق يتم من هذه الحقول من قبل أجهزة وزارة النفط العراقية .

(د) وقعت اتفاقيات تعاون مع الاتحاد السوفيتي لتطوير حقول النفط المكتشفة .

خاتمة

يتضح من هذا العرض أن تطورا واضحا تحقق في العلاقة بين الدول العربية المصدرة للنفط وبين شركات النفط . أدى هذا التطور إلى تحقيق عدة أمور لعل أهمها :

- ١ - زيادة نصيب الدول العربية من عائدات النفط .
 - ٢ - زيادة إشراف الدول العربية على عمليات البحث والإنتاج .
 - ٣ - مشاركة الدول العربية - في حالات عديدة - للشركات في عمليات لإنتاج والتنقيب والتصفية والنقل .
 - ٤ - قيام دول عربية بالإنتاج عن طريق عقود المقاوله .
- بل يتضح كذلك أن بعض الدول العربية باشرت بنفسها عمليات البحث والإنتاج والتصفية والنقل .
- ولا يجب - بحال من الأحوال - أن تكون الدول العربية قد حصلت على أقصى ما يمكن حصوله من ثروتها البترولية ، إذ أننا نتوقع المزيد من التطورات في صالح البلدان العربية .

معهد البحوث الاقتصادية العربية

عضو اتحاد الجامعات العربية